

2024



الاتحاد السعودي لكرة اليد
SAUDI HANDBALL

لائحة

تنظيم أوضاع اللاعبين

2025/2024

المحتويات

الفصل الأول: التعريفات ٦

المادة (١) التعريفات ٦

الفصل الثاني: أهداف اللائحة ونطاق تطبيقها ٨

المادة (٢) أهداف اللائحة ٨

المادة (٣) نطاق تطبيق اللائحة ٨

الفصل الثالث: الإدارة وتشكيلها واجتماعاتها واختصاصاتها ٩

المادة (٤) تشكيل الإدارة ٩

المادة (٥) اجتماعات الإدارة ٩

المادة (٦) اختصاصات الإدارة ٩

الفصل الرابع: التزامات اللاعبين والأندية ١١

المادة (٧) التزامات اللاعب ١١

المادة (٨) التزامات الأندية ١٣

الفصل الخامس: تسجيل اللاعبين وأهلية المشاركة ١٥

المادة (٩) اللاعب السعودي ١٥

المادة (١٠) اللاعب الأجنبي ١٧

المادة (١١) اللاعب الموالي ١٨

المادة (١٢) بطاقات اللاعبين ٢١

المادة (١٣) أهلية مشاركة اللاعب ٢١

المادة (١٤) إجراءات تسجيل اللاعبين السعوديين ٢١

المادة (١٥) التواقيع الحرة ٢٢

المادة (١٦) الاعتزال..... ٢٣

الفصل السادس: فترات التسجيل ٢٥

المادة (١٧) فترات التسجيل ٢٥

الفصل السابع: عقود اللاعبين السعوديين..... ٢٦

المادة (١٨) عقود اللاعبين السعوديين وشروطها ٢٦

المادة (١٩) أجور اللاعبين ٢٨

الفصل الثامن: انتقال وإعارة اللاعبين وبدل الانتقال..... ٣١

المادة (٢٠) انتقال اللاعبين ٣١

المادة (٢١) الإعارة ٣١

المادة (٢٢) التعويض عن بدل التدريب للاعبين من عمر ٢١ عاما فأكثر..... ٣٣

الفصل التاسع: الالتزام بسداد المستحقات واستقرار العقود ٣٥

المادة (٢٣) احترام العقود ٣٥

المادة (٢٤) التأخر في دفع المستحقات..... ٣٧

المادة (٢٥) إثبات سداد التزامات الأندية..... ٣٧

الفصل العاشر: العقوبات..... ٣٨

المادة (٢٦) العقوبات..... ٣٨

المادة (٢٧) إيقاع العقوبات..... ٣٨

الفصل الحادي عشر: الإبلاغ بالمخاطبات والقرارات..... ٣٩

المادة (٢٨) الإبلاغ بالقرارات..... ٣٩

الفصل الثاني: عشر الاستئناف..... ٤٠

المادة (٢٩) الاستئناف..... ٤٠

الفصل الثالث عشر: الشكاوى والمنازعات..... ٤١

المادة (٣٠) الشكاوى ٤١

المادة (٣١) المنازعات ٤٢

الفصل الرابع: عشر أحكام عامة ٤٣


المادة (٣٢) بداية ونهاية يوم العمل ٤٣

المادة (٣٣) الموسم الرياضي ٤٣

المادة (٣٤) التعارض مع نصوص اللائحة ٤٣

المادة (٣٥) تفسير اللائحة ٤٣

المادة (٣٦) سريان اللائحة ٤٣



الاتحاد السعودي لكرة اليد
SAUDI HANDBALL

الفصل الأول: التعريفات

المادة (1) التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات التالية أينما وردت في هذه اللائحة، المعاني المبينة أمام كل منها، وتنطبق الإشارة إلى المفرد على الجمع والعكس صحيح، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

المملكة العربية السعودية.	المملكة
وزارة الرياضة	الوزارة
اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية	اللجنة الأولمبية
الاتحاد السعودي لكرة اليد.	الاتحاد
مجلس إدارة الاتحاد السعودي لكرة اليد.	المجلس
الاتحاد الدولي لكرة اليد (IHF).	الاتحاد الدولي
هي الاتحاد الآسيوي لكرة اليد أو الاتحاد العربي لكرة اليد.	الاتحادات الإقليمية
النظام الأساسي للاتحاد السعودي لكرة اليد.	النظام الأساسي
لائحة تنظيم أوضاع اللاعبين بالاتحاد السعودي لكرة اليد.	اللائحة
إدارة تنظيم أوضاع اللاعبين بالاتحاد السعودي لكرة اليد.	الإدارة
كيان رياضي له شخصية اعتبارية مستقلة مرخص له من وزارة الرياضة وعضو في اتحاد رياضي أو أكثر، ويخضع لإشراف الوزارة ومتابعتها في النواحي الإدارية والمالية.	النادي
هيئة تحكيمية مستقلة بالاتحاد السعودي لكرة اليد تهدف لتحقيق العدالة والحفاظ على حقوق الأطراف وتستند في ممارستها أعمالها واختصاصاتها إلى العقود والاتفاقيات المبرمة بين الأطراف ما لم تخالف النظام العام المنصوص عليه في الأنظمة واللوائح المحلية أو الدولية.	لجنة فض المنازعات
لعبة كرة اليد.	اللعبة

الموقع الإلكتروني المعتمد لدى الوزارة الذي يحتوي على خصائص تعين على إنجاز المتطلبات والإجراءات الواردة في هذه اللائحة والمرتبطة بها من خلاله عمل عدة إجراءات تستفيد منها الأندية الرياضية والاتحاد.	النظام الرقمي
إدراج أسماء اللاعبين الذين يرغب النادي استمرارهم في الموسم الجديد.	التثيit
رفع درجة اللاعب العمرية إلى الدرجة التي تليها.	التصعيد
تحديد الفئة العمرية لكل درجة في اللعبة.	التصنيف
إزالة تسجيل لاعب مقيد في أحد الأندية في النظام الرقمي.	التنسيق
اللاعب السعودي وغير السعودي المسجل لأي نادي منتسب للاتحاد ذكراً أو أنثى.	اللاعب
الفترة الزمنية التي تجري فيها المسابقات والبطولات والمباريات التي ينظمها ويحددها الاتحاد.	الموسم الرياضي
شخص طبيعي يقدم لاعباً إلى ناد أو أندية مختلفة بهدف التفاوض أو إعادة التفاوض بشأن عقد عمل أو تقديم ناديين لبعضهما البعض بهدف إبرام عقد عمل أو اتفاقية النقل، مرخص له من الاتحاد الدولي لكرة اليد أو الاتحاد السعودي لكرة اليد.	الوكيل
بوابة إلكترونية من مركز المعلومات الوطني بالمملكة كأداة تحقق والتي هي في حقيقتها تعتبر هوية رقمية وترتبط بشخص الفرد وتمثل هويته في التعاملات الإلكترونية.	النفاد الوطني
نظام إلكتروني تابع لوزارة الداخلية السعودية يتضمن المعلومات الشخصية للمواطنين السعوديين وللمقيمين ويتيح لهم إجراء المعاملات الخاصة بهم.	نظام أبشر
هو النادي الأخير للاعب المسجل فيه لمدة لا تقل عن ستة (6) سنوات متتالية بشرط ألا تقل مدة تسجيله من تلك المدة عن ثلاث (3) في الفئات السنوية.	النادي الأصلي
هو اللاعب الذي يحمل الهوية الوطنية السعودية.	اللاعب السعودي

الفصل الثاني: أهداف اللائحة ونطاق تطبيقها

المادة (2) أهداف اللائحة

- 1-2 تنظيم أوضاع اللاعبين وانتقالاتهم بين الأندية.
- 2-2 تنظيم العلاقة التعاقدية بين اللاعبين والأندية.
- 3-2 وضع ضوابط التسجيل والتصعيد والتصنيف والتنسيق وانتقال وإعارة اللاعبين.
- 4-2 تنظيم التسويات الودية بين اللاعبين والأندية.
- 5-2 المحافظة على حقوق اللاعبين والأندية.

المادة (3) نطاق تطبيق اللائحة

- 1-3 اللائحة هي المصدر الرئيس للقواعد المنظمة لأوضاع اللاعبين وأهلية مشاركتهم في المنافسات التي يشرف عليها ويشارك فيها الاتحاد محلياً وخارجياً.
- 2-3 اللائحة هي المصدر الوحيد لضوابط تسجيل اللاعبين وانتقالاتهم بين الأندية.
- 3-3 تطبق أحكام التسويات الودية في الشكاوى بين اللاعبين والأندية والوكلاء على القضايا المحلية.

الفصل الثالث: الإدارة وتشكيلها واجتماعاتها واختصاصاتها

المادة (4) تشكيل الإدارة

- 1 - 4 تتشكل الإدارة من المدير التنفيذي بصفته وعدد اثنان أو أكثر من الموظفين والمتعاونين يتم تعيينهم من المدير التنفيذي نفسه .
- 2 - 4 تتشكل الإدارة من موظفين لإدارة العمل الإداري، بما فيهم موظفين ذوي خبرة بالتعاقدات.

المادة (5) اجتماعات الإدارة

- 1 - 5 يتولى المدير التنفيذي اجتماعات الإدارة وفي حال غيابه يعين من ينوب بديلا عنه من ذوي الكفاءة والاختصاص.
- 2 - 5 للمدير التنفيذي أو من ينوب عنه الحق في عقد اجتماعات عن طريق وسائل الاتصال في حالة اقتضاء الأمر .

المادة (6) اختصاصات الإدارة

- 1 - 6 تختص الإدارة بتطبيق هذه اللائحة والنظر في كافة الأمور التي تتعلق بشؤون وأوضاع وانتقالات اللاعبين بوجه عام.
- 2 - 6 وضع وإعداد القواعد والنظم والتعاميم التي تحكم العلاقة بين اللاعبين والأندية والوكلاء وإعداد ما يلزم من النماذج التي يتعين على الأندية واللاعبين والوكلاء الالتزام بها.
- 3 - 6 دراسة طلبات التسجيل وإعادة التسجيل وتجديد عقود اللاعبين والموافقة والتصديق على طلبات التسجيل وطلبات تعديل عقود اللاعبين أو إلغاؤها.

إصدار البرنامج الزمني لتسجيل وانتقال اللاعبين بالتعاون مع لجنة المسابقات. 4 - 6

متابعة تطبيق اللائحة والرفع للجنة الانضباط لاتخاذ القرارات والعقوبات بشأن مخالفتها. 5 - 6

التسويات الودية في النزاعات والتي تنشأ بين اللاعبين والأندية. 6 - 6

تشكيل لجنة من ذوي الاختصاص في الحالات التي لم يرد بشأنها نص في هذه اللائحة. 7 - 6

تعديل اللائحة والرفع للمجلس للاعتماد. 8 - 6

الاتحاد السعودي لكرة اليد
SAUDI HANDBALL

الفصل الرابع: التزامات اللاعبين والأندية

المادة (7) التزامات اللاعب

يلتزم اللاعب بالتالي:

- 1 - 7 الأنظمة واللوائح والقرارات الصادرة من النادي والاتحاد والوزارة واللجنة الأولمبية والبارالمبية واللجنة السعودية للرقابة على المنشطات ومركز التحكيم الرياضي والاتحادات الإقليمية والدولية ومواد العقد.
- 2 - 7 الانضمام للمنتخبات الوطنية فور طلبه وفق ما تنص عليه اللوائح المحلية والدولية.
- 3 - 7 المشاركة في المباريات الرسمية والودية والتدريبات والمعسكرات والأنشطة التي يقيمها النادي والمنتخب والأعمال المنصوص عليها في العقد المبرم معه، ما لم تكن حالة اللاعب الصحية لا تسمح بذلك بموجب تقارير طبية معتمدة من النادي أو المنتخب.
- 4 - 7 الحفاظ على اللياقة البدنية والمثول للاختبارات الفنية والطبية والفحوصات الدورية المطلوبة والعلاج تحت إشراف النادي أو المنتخب وإجراء فحوصات اللجنة السعودية للرقابة على المنشطات.
- 5 - 7 التحلي بالأخلاق والروح والأعراف الرياضية والالتزام بالأنظمة المحلية.
- 6 - 7 عدم المشاركة في أي نشاط رياضي أو اللعب في المباريات الودية لغير ناديه إلا بعد الحصول على الموافقة الخطية من قبل النادي.

- 7 - 7 الالتزام بالزي الموحد المعتمد من قبل إدارة النادي أثناء التواجد مع بعثة الفريق في المعسكرات التدريبية والمطارات والفنادق وفي كل مناسبة يتعلق بتمثيل النادي بشكل رسمي.
- 8 - 7 عدم مخالفة تعليمات مدربي وإداريين الفريق بما يخدم المصلحة العامة للفريق.
- 9 - 7 إبلاغ النادي في حالة مغادرته المملكة أثناء سريان الموسم الرياضي أو الإجازات.
- 10 - 7 عدم قبول أي دعم مادي أو هدايا من أي جهة دون الحصول على موافقة النادي.
- 11 - 7 عدم الاعتزال خلال فترة سريان العقد بدون موافقة النادي إلا في حالة الظروف القاهرة والتي يقبلها النادي.
- 12 - 7 احترام الاتفاقيات والعقود المبرمة مع الرعاية الرسميين للنادي والمنتخب.
- 13 - 7 إخطار النادي بإصابته أو مرضه وعدم استخدام علاج طبي دون علم طبيب النادي أو المنتخب، عدا الحالات الطارئة والتزامه بالعلاج المقرر له من النادي أو من المنتخب.
- 14 - 7 المحافظة على أسرار النادي وعدم الإساءة له أو لمنسوبيه أو الجماهير أو الرعاية بأي شكل من الأشكال.
- 15 - 7 الالتزام باللوائح الداخلية والقرارات الصادرة من النادي والمنتخب.
- 16 - 7 تحمل ما يترتب على مخالفة اللاعب للأنظمة والقوانين العامة للدول المقام فيها البطولات أو المعسكرات الدولية.

17 - 7 تحمل قيمة المخالفات والغرامات الصادرة تجاهه من الاتحاد السعودي أو الاتحادات الإقليمية.

المادة (8) التزامات الأندية

تلتزم الأندية بالتالي:

1 - 8 تلتزم بالأنظمة واللوائح والقرارات الصادرة من الاتحاد والوزارة واللجنة الأولمبية والبارالمبية واللجنة السعودية للرقابة على المنشطات ومركز التحكيم الرياضي والاتحادات الإقليمية والدولية ومواد العقد.

2 - 8 يكون الرئيس التنفيذي هو ممثل النادي في المخاطبات وتوقيع العقود والنماذج.

3 - 8 تقديم تقرير حساب ختامي نهاية كل موسم يوضح الالتزامات تجاه عقود اللاعبين.

4 - 8 التكفل بعلاج اللاعبين من الإصابات الرياضية، أو أي حادث، أو إصابة، أو معالجة طبية قد يحتاجها اللاعب والتي تم تحملها بموجب إحالة من طبيب النادي وكذلك التي تمتد أثارها بعد نهاية مدة التعاقد.

5 - 8 الالتزام بقيود عدد اللاعبين في كل درجة بحسب الأعداد المقررة من الاتحاد.

6 - 8 تزويد الإدارة (الاتحاد) بنسخة من المخالفات المالية عند انتهاء عقد اللاعب.

7 - 8 الاحتفاظ بسجل لكل لاعب يتضمن العقود والمخاطبات وسداد الالتزامات والقرارات الصادرة تجاهه.

8 - 8 يلتزم النادي بالسماح للاعب بالانضمام إلى منتخب بلاده وذلك وفقاً لما تنص عليه لائحة أوضاع وانتقال اللاعبين الصادرة من الاتحاد الدولي لكرة اليد.

9 - 8 توثيق سجل الحضور والغياب للاعبين وتزويد الإدارة بنسخة منه حال طلبها.

10 - 8 على الأندية قبل إبرام عقود اللاعبين مراعاة قدرتها المالية على الالتزام بها.

11 - 8 توقيع عقد مع أي لاعب عمره 21 سنة فما فوق، للأندية الملزمة بتطبيق نظام العقود.

الاتحاد السعودي لكرة اليد
SAUDI HANDBALL

الفصل الخامس: تسجيل اللاعبين وأهلية المشاركة

المادة (9) اللاعب السعودي

يشترط لتسجيل اللاعبين ما يلي:

- 1- 9 ألا يقل عمر اللاعب عن سبع سنوات.
- 2- 9 موافقة اللاعب على التسجيل عن طريق خدمة النفاذ الوطني أو نظام أبشر.
- 3- 9 يشترط موافقة ولي الأمر على التسجيل والانتقال لمن هم دون عمر 17 سنة.
- 4- 9 يجب مصادقة الإدارة على عقود اللاعبين الذين تبلغ أعمارهم 21 عاما وأكثر، قبل تسجيله في النظام الرقمي.
- 5- 9 يسدد النادي رسوم إدارية قدرها (500) خمسمئة ريال سعودي للاتحاد مقابل إجراءات تسجيل اللاعبين المرتبطين بعقود.
- 6- 9 تسجيل اللاعب في النظام الرقمي لتسجيل اللاعبين.
- 7- 9 تكون مدة قيد اللاعب في النظام الرقمي هي (موسم رياضي واحد أو موسمين أو ثلاثة مواسم رياضية)، حسب اتفاق اللاعب مع النادي بعد انتهاء فترة القيد دون الاتفاق على إعادة القيد بين اللاعب والنادي يتم تنسيق اللاعب آليا عبر النظام الإلكتروني في اليوم الأخير من الموسم الرياضي الأخير للاعب.
- 8- 9 أن يكون لائقا صحيا ويحضر نموذج كشف طبي صادر من أحد المستشفيات أو المراكز المعتمدة من وزارة الصحة وذلك عند التسجيل وعند بداية كل موسم رياضي.

9 - 9 صورة من الهوية الوطنية أو سجل الأسرة لمن هم دون سن ال 10 سنوات.

10 - 9 صورة شخصية ملونة.

11 - 9 لا يجوز تسجيل لاعب جديد مسجل لنادٍ آخر في اتحاد لعبة جماعية أو فردية.

12 - 9 لا يجوز تسجيل لاعب جديد سبق إيقافه أو شطبه من الاتحاد أو من أي اتحاد رياضي أثناء فترة سريان العقوبة.

13 - 9 يسمح بتجديد تسجيل اللاعب الموقوف من قبل ناديه أو بقرار من الاتحاد بكشوف ناديه الحالي.

14 - 9 لا يجوز للاعب أن يسجل لناديين في وقت واحد.

15 - 9 لا يحق للاعب تمثيل أكثر من ناديين إثنين خلال الموسم، ويحق للاتحاد استثناء بعض البطولات من ذلك.

16 - 9 يجوز تصنيف اللاعب بدرجة أعلى من درجته، ولا يسمح له حينها باللعب في الدرجة الأدنى بالموسم الرياضي الذي صنف فيه.

17 - 9 في حال وفاة اللاعب يحق للنادي تسجيل لاعب بديل عنه خارج فترة التسجيل.

18 - 9 إذا حدث خلاف بين ناديين على تسجيل لاعب فسيتم تثبيته في كشوف النادي الذي بدأ تسجيله أولاً بصورة نظامية بالحاسب الآلي.

المادة (10) اللاعب الأجنبي

- 1 - 10 يحق للأندية التعاقد مع عدد من اللاعبين الأجانب بحسب التصنيف والإعداد المقررة وخلال الفترات التي يحددها الاتحاد.
- 2 - 10 يتقدم النادي بطلبه للاتحاد لتسجيل اللاعب الأجنبي مرفقاً بالوثائق التالية:
نموذج طلب تسجيل لاعب أجنبي.
- 3 - 10 عدد ثلاث نسخ من العقد المبرم بين اللاعب والنادي.
- 4 - 10 نموذج إقرار من اللاعب بأنه غير مرتبط بأي عقد مع ناد آخر.
- 5 - 10 صورة من جواز سفر اللاعب، وهو الوثيقة الوحيدة المعتبرة لتحديد جنسية اللاعب.
- 6 - 10 يسدد النادي رسوم إدارية قدرها (500) خمسمائة ريال سعودي للاتحاد مقابل إجراءات تسجيل اللاعب.
- 7 - 10 إذا كان يلعب خارج قارة آسيا يتم إرفاق إثبات سداد رسوم تحويل مبلغ (1500) فرنك سويسري للاتحاد المقيّد به اللاعب ومبلغ (1500) فرنك سويسري للاتحاد الدولي لكرة اليد.
- 8 - 10 إذا كان يلعب داخل قارة آسيا يتم إرفاق إثبات سداد رسوم تحويل مبلغ (1000) دولار أمريكي للاتحاد المقيّد به اللاعب ومبلغ (1000) دولار أمريكي للاتحاد الآسيوي لكرة اليد.
- 9 - 10 العقود المبرمة بين الأندية واللاعبين لا تعتبر نافذة المفعول إلا بعد المصادقة عليها من قبل الاتحاد وتزويد الأندية واللاعبين بصورة منها.

11 - 10 لا يعتبر تسجيل اللاعب مكتملاً إلا إذا تسلم الاتحاد أصل وثيقة انتقاله الصادرة من آخر اتحاد مسجل به ويتم تسجيله في البوابة الرقمية، ويمكن للاتحاد كحالة استثنائية ولمرة واحدة فقط السماح للاعب بالمشاركة إذا وصلت موافقة الاتحاد أثناء الإجازة الرسمية على أن تستكمل إجراءات التسجيل في بداية العمل الرسمي.

12 - 10 النادي الذي يرغب في تجديد عقد اللاعب عليه أن يتقدم للاتحاد بطلب للموافقة على تجديده عقده مرفقاً بالوثائق المشار إليها في المادة (10) من هذه اللائحة.

13 - 10 إذا حصل اللاعب الأجنبي على الجنسية السعودية (بطاقة الهوية الوطنية) يحق للنادي تسجيل اللاعب أجنبي بديل عنه خارج فترة التسجيل.

14 - 10 في حال وفاة اللاعب الأجنبي يحق للنادي تسجيل لاعب أجنبي بديل عنه خارج فترة التسجيل.

15 - 10 يتم اعتماد التوقيع الإلكتروني في العقود المرسلت على البريد الإلكتروني للاتحاد، وتكون تحت مسؤولية النادي المرسل.

المادة (11) اللاعب المواليد

1 - 11 يحق للأندية التعاقد مع لاعبين أجانب من مواليد المملكة بحسب الأعداد المقررة وخلال الأوقات التي يحددها الاتحاد.

2 - 11 يقدم النادي طلبه للاتحاد لتسجيل اللاعب المواليد مرفقاً بالوثائق التالية:

- 1 - 2 - 11 نموذج طلب تسجيل لاعب مواليد.
- 2 - 2 - 11 عدد ثلاث نسخ من العقد المبرم بين اللاعب والنادي إذا كان عمره أكثر من 18 عاما ويمكن للاعب دون 18 عاما توقيع عقد بشرط موافقة ولي أمره.
- 3 - 2 - 11 لمن هم دون 18 عاما يجب توقيع نموذج إقرار من اللاعب أو ولي الأمر بأنه غير مرتبط بأي عقد آخر مع ناد آخر.
- 4 - 2 - 11 يشترط أن تكون لديه إقامة نظامية سارية المفعول.
- 5 - 2 - 11 صورة من الإقامة أو جواز سفر اللاعب سارية المفعول.
- 6 - 2 - 11 صورة من شهادة الميلاد التي تثبت ولادته داخل المملكة صادرة من الجهة الرسمية المحلية، ويجب إثبات مكان الميلاد في جواز سفر اللاعب الساري المفعول.
- 7 - 2 - 11 نموذج موافقة ولي الأمر على التسجيل والانتقال لمن هم دون عمر 18 سنة.
- 8 - 2 - 11 يجب توقيع تعهد من اللاعب أو ولي الأمر بأنه لم يشارك مع أي منتخب خلال الثلاث أعوام السابقة.
- 9 - 2 - 11 يجب توقيع تعهد من اللاعب أو ولي الأمر بأنه لن يشارك مع أي منتخب طوال فترة قيده كلاعب مواليد في الاتحاد، وفي حال تمت مشاركة اللاعب مع أي منتخب خلال فترة تسجيله كلاعب مواليد يتم إسقاط قيده كلاعب مواليد من قبل الاتحاد.
- 3 - 11 يجب أن يتطابق تاريخ الميلاد في شهادة الميلاد مع جواز السفر أو بطاقة الإقامة، ويجب أن يتطابق مكان الميلاد في جواز السفر.
- 4 - 11 يسدد النادي رسوم إدارية قدرها (500) خمسمئة ريال سعودي للاتحاد مقابل إجراءات تسجيل اللاعب.

5 - 11 إذا كان اللاعب مسجلاً في أي نادي خارج المملكة يتم طلب الوثائق التالية من قبل الاتحاد:

1 - 5 - 11 شهادة الانتقال الدولية معتمدة من الاتحاد الدولي لكرة اليد إذا كان الانتقال من خارج قارة آسيا أو من الاتحاد الآسيوي لكرة اليد في حالة الانتقال قارة آسيا.

2 - 5 - 11 إذا كان يلعب خارج قارة آسيا يتم إرفاق إثبات سداد رسوم تحويل مبلغ (1500) فرنك سويسري للاتحاد المقيد به اللاعب ومبلغ (1500) فرنك سويسري للاتحاد الدولي لكرة اليد.

3 - 5 - 11 إذا كان يلعب داخل قارة آسيا يتم إرفاق إثبات سداد رسوم تحويل مبلغ (1000) دولار أمريكي للاتحاد المقيد به اللاعب ومبلغ (1000) دولار أمريكي للاتحاد الآسيوي لكرة اليد.

6 - 11 لا يعتبر تسجيل اللاعب مكتملاً إلا إذا تسلم الاتحاد أصل وثيقة انتقاله الصادرة من آخر اتحاد مسجل به.

7 - 11 النادي الذي يرغب في تجديد عقد اللاعب عليه أن يتقدم للاتحاد بطلب للموافقة على تجديده عقده مرفقاً بالوثائق المشار إليها في المادة (11) من هذه اللائحة.

8 - 11 إذا حصل اللاعب المواليد على الجنسية السعودية (بطاقة الهوية الوطنية) يحق للنادي تسجيل لاعب مواليد بديل عنه خارج فترة التسجيل.

9 - 11 في حال وفاة اللاعب المواليد يحق للنادي تسجيل لاعب مواليد بديل عنه خارج فترة التسجيل.

المادة (12) بطاقات اللاعبين

- 1 - 12 تقوم الأندية بإصدار بطاقات اللاعبين في الموسم الرياضي من خلال النظام الرقمي.
- 2 - 12 تنتهي صلاحية البطاقة الصادرة للاعب بانتهاء فترة قيده في النظام الرقمي أو عند تصعيد اللاعب إلى الدرجة الأعلى أو عند إعارته أو انتقاله لنادي آخر.

المادة (13) أهلية مشاركته اللاعب

- 1 - 13 تلتزم الأندية بتنفيذ ما نصت عليه اللوائح بخصوص مشاركة اللاعبين المسجلين بالدرجة الأدنى للدرجة الأعلى.
- 2 - 13 يحق للاعب أن يشارك مع ناديه بعد انتهاء إجراءات التسجيل في النظام الرقمي وحصوله على البطاقة الخاصة مع مراعاة ضوابط المسابقة التي ينظمها الاتحاد.

المادة (14) إجراءات تسجيل اللاعبين السعوديين

- يتم تسجيل اللاعبين المستجدين في اللعبة من قبل النادي من خلال النظام الرقمي وفقاً للإجراءات التالية:
- 1 - 14 يقوم الموظف المسؤول في النادي بتسجيل اللاعب في النظام الرقمي وفقاً للنموذج المعتمد في النظام والقيام بما يلي:
- 1 - 1 - 14 استيفاء البيانات الشخصية للاعب ورفع صورة المستندات الثبوتية المطلوبة.
- 2 - 1 - 14 تحديد لعبة كرة اليد والدرجة المناسبة.

- 3 - 1 - 14 رفع الكشف الطبي.
- 4 - 1 - 14 توثيق الموافقة على التسجيل عن طريق نظام (النفاذ الوطني أو نظام أبشر) لجميع اللاعبين.
- 5 - 1 - 14 تدقيق بيانات اللاعب المسجل من قبل الاتحاد.
- 6 - 1 - 14 إصدار الاتحاد الموافقة على تسجيل اللاعب.
- 7 - 1 - 14 طباعة بطاقة اللاعب من قبل الموظف المختص.
- 2 - 14 في حالة اللاعبين المسموح لهم بتوقيع العقود يجب صدور موافقة ومصادقة الاتحاد على العقد قبل تنفيذ إجراءات التسجيل.

المادة (15) التوقيع الحرة

- 1 - 15 تصبح توقيعات اللاعبين السعوديين حرة في أي من الحالات التالية:
- 1 - 1 - 15 إذا نقص عدد اللاعبين عن الحد الأدنى المحدد من الاتحاد للدرجة بعد نهاية فترة التسجيل والتنسيق والإعارة للاعبين
- 2 - 1 - 15 تصبح توقيعات هؤلاء اللاعبين حرة في اللعبة والدرجة ويسقط تسجيل اللاعب تلقائياً.
- 3 - 1 - 15 إذا زاد عدد اللاعبين عن الحد الأعلى المحددة من الاتحاد لكل درجة بعد نهاية التسجيل والتنسيق والإعارة للاعبين
- 4 - 1 - 15 يشطب تسجيل الأسماء الزائدة بدءاً من أحدثها تسجيلاً ويسقط تسجيل اللاعب تلقائياً.
- 5 - 1 - 15 إذا لم يشارك النادي في بطولات الموسم الرياضي لدرجة ما، وصدرت تجاهه عقوبة من الاتحاد بذلك فإن قيد اللاعبين بالنادي يسقط بشكل تلقائي.
- 6 - 1 - 15 في حال ثبوت انتقال مقر إقامة اللاعب لمن هم دون 18 عاماً إلى مدينة أخرى تبعد عن النادي ما يزيد عن 150

كم لغرض مرافقة الأسرة أو لإكمال الدراسة، فيجوز لولي أمر اللاعب تقديم طلب تنسيق إلى إدارة ناديه وفي حال رفض النادي أو مرور 15 يوماً دون قيام النادي بإسقاطه، فيمكن له التقدم بطلب للاتحاد مرفقاً به جميع المبررات، وتقوم الإدارة بدراسته والبت فيه ويتم تعويض النادي عن بدل التدريب بحسب المادة 22 من هذه اللائحة في حالة موافقة الإدارة على إسقاطه والتسجيل لنادي آخر.

2 - 15 يحق للاعب الذي أصبح توقيعه حراً بموجب أحكام هذه المادة التسجيل لأي نادي خارج فترة التسجيل.

المادة (16) الاعتزال

1 - 16 يحق للاعب التقدم لناديه بطلب الاعتزال عن اللعب في أي وقت خلال الموسم الرياضي، ويشترط موافقة النادي للاعبين المرتبطين بعقود.

2 - 16 في حال رفض النادي طلب اعتزال اللاعب أو عدم الرد على طلبه خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ الطلب فيمكن للاعب التقدم لإدارة تنظيم أوضاع اللاعبين بطلبه، ويحق لها اتخاذ ما تراه مناسباً. أما فيما يخص اللاعبين المرتبطين بعقود مع أندية ف يتم التقدم للجنة فض المنازعات بالاتحاد السعودي لكرة اليد.

3 - 16 لا يحق للنادي إسقاط اللاعبين المعتزلين من النظام الرياضي خارج فترتي التسجيل.

لا يجوز للاعب المعتزل العودة للعب ثانية داخل أو خارج المملكة إلا بعد مضي موسمين تاليين للموسم الذي اعتزل فيه. 4 - 16

يحق للاعب العدول عن الاعتزال قبل مضي موسمين تاليين للموسم الذي اعتزل فيه بشرط أن يعود إلى ناديه الأصلي ويسقط هذا الشرط ويصبح توقيع اللاعب حراً في أي من الأحوال التالية: 5 - 16

إلغاء النادي للعبة. 1 - 5 - 16

عدم رغبة النادي في إعادة تسجيل اللاعب العائد من الاعتزال. 2 - 5 - 16

الاتحاد السعودي لكرة اليد
SAUDI HANDBALL

الفصل السادس: فترات التسجيل

المادة (17) فترات التسجيل

- 1 - 17 تكون أوقات التسجيل والتنسيق والإعارة خلال فترتي تسجيل تحدد أوقاتها من قبل الإدارة بالتنسيق مع لجنة المسابقات، ويحق للإدارة فتح فترة أو فترات إضافية إذا ارتأت الإدارة ذلك.
- 2 - 17 يجب على النادي تسجيل الحد الأدنى من عدد اللاعبين للدرجة قبل نهاية فترة التسجيل الأولى.
- 3 - 17 يحق للنادي تنسيق 5 لاعبين بحد أقصى لكل درجة وذلك خلال فترة التسجيل الثانية.
- 4 - 17 تكون حالة التسجيل لفئات الأشبال والبراعم والصغار من الذكور والإناث وجميع فئات اللاعبين مفتوحة طوال السنة.
- 5 - 17 تحدد الإدارة تصنيف الأعمار والحد الأدنى والأعلى لكل فئة قبل بداية كل موسم رياضي.
- 6 - 17 لمعرفة درجة اللاعب عند التسجيل والتصنيف في بداية كل موسم رياضي فإنه تطرح سنة ميلاده من السنة التي يبدأ فيها الموسم الرياضي حسب التقويم الميلادي ما لم يقرر الاتحاد غير ذلك.
- 7 - 17 يتم تنسيق اللاعبين المنتهية فترة تسجيلهم بشكل آلي عن طريق النظام الرقمي.
- 8 - 17 تتم عملية تصعيد اللاعبين للدرجة الأعلى بشكل آلي عن طريق النظام الرقمي.

الفصل السابع: عقود اللاعبين السعوديين.

المادة (18) عقود اللاعبين السعوديين وشروطها

- 1 - 18 يجب على الأندية الملزمة بتطبيق نظام العقود توقيع عقد مع أي لاعب بلغ (21) عاماً ميلادياً عند طلب تسجيله.
- 2 - 18 يحق للأندية توقيع عقود لمن بلغ (18) عاماً اختيارياً.
- 3 - 18 لا يجوز للاعب دون 18 سنة توقيع عقد.
- 4 - 18 يشترط أن يكون العقد مكتوباً وموقعاً من جميع الأطراف.
- 5 - 18 يتم إبرام العقد بين النادي واللاعب على النموذج الرسمي المعتمد من قبل الاتحاد وفي حالة رغب النادي واللاعب إضافة بنود أخرى يتم إدراجها في ملحق نموذج العقد الرسمي ولا تتعارض مع لائحة تنظيم أوضاع اللاعبين وشروطها وبنود العقد الرسمي المعتمد من الاتحاد.
- 6 - 18 يجب أن يتضمن العقد العناصر الأساسية التالية (موضوع العقد، حقوق والتزامات أطراف العقد، مدة العقد، الأجر والتعويضات التوقيع والصفة لجميع الأطراف والشروط الجزائية).
- 7 - 18 يكون العقد من ثلاث نسخ توزع على النادي واللاعب والإدارة ونسخة إضافية للوكيل إن وجد.
- 8 - 18 تكون مدة العقد لمدة موسم أو موسمين أو ثلاثة تنتهي بنهاية الموسم.
- 9 - 18 لا يحق الاتفاق على شروط خارج نطاق العقد.

- 10 - 18 لا يحق للاعب أو وكيله إبرام أكثر من عقد لنفس الفترة.
- 11 - 18 لا يجوز للاعب أو وكيله توقيع عقد أو التفاوض مع نادي آخر إلا بعد انتهاء عقده الحالي.
- 12 - 18 لا يجوز تعليق سريان العقد على اشتراطات مثل فترة التجربة أو اجتياز الفحص الطبي.
- 13 - 18 العقود المبرمة بين الأندية واللاعبين لا تعتبر نافذة إلا بعد المصادقة عليها من قبل الاتحاد وتزويد الأندية واللاعبين بصورة منه بعد المصادقة عليها.
- 14 - 18 للاعب في عمر 21 فأكثر، تكون أولوية تقديم عرض للعقد للنادي الأصلي، ويحق للاعب التوقيع مع أي نادي آخر على أن يتم دفع تعويض عن بدل التدريب للنادي الأصلي بحسب المادة (22) من هذه اللائحة.
- 15 - 18 يلتزم النادي الراغب بخدمات اللاعب بعدم تقديم أكثر من عرض واحد فقط ولا يحق له تعديل العرض، ويحق للنادي الأصلي فقط تقديم عرض ثاني نهائي.
- 16 - 18 إذا كان العرض هو أول عقد للاعب، يبقى اللاعب في النادي الأصلي في حال تقديمه العرض المادي الأعلى.
- 17 - 18 تطبق أحكام المادة (18) على أندية الدوري الممتاز واللاعبين الدوليين في غير أندية الدوري الممتاز وذلك ابتداء من الموسم، 2024/2025م

المادة (19) أجور اللاعبين

19 - 1 تحدد قيمة الحد الأقصى الإجمالية لعقد اللاعب للموسم الواحد بحسب تصنيف فئة اللاعب طبقاً للجدول التالي:

الفئة	الحد الأقصى لقيمة العقد	الوصف
الأولى	250.000 ريال سعودي	اللاعب الدولي الحالي وهو اللاعب الذي شارك في القائمة النهائية لأحد مشاركات المنتخب الأول خلال الأعوام من (2020، 2021، 2022، 2023، 2024).
الثانية	150.000 ريال سعودي	اللاعب الدولي السابق وهو اللاعب الذي شارك في القائمة النهائية لأحد مشاركات المنتخب الأول خلال الأعوام من (2016، 2017، 2018، 2019).
		اللاعب الدولي الشاب وهو اللاعب الذي شارك في القائمة النهائية لأحد مشاركات منتخب الشباب خلال الأعوام من (2020، 2021، 2022، 2023، 2024).
الثالثة	75.000 ريال سعودي	اللاعب الذي لا ينطبق عليه ما ورد في تصنيف الفئتين الأولى والثانية.
تحتسب المشاركة للاعب إذا كان ضمن القائمة النهائية للمنتخب الأول أو المنتخب درجة الشباب في بطولات كأس العالم، الألعاب الأولمبية، بطولات التضامن الإسلامي، البطولات الآسيوية، البطولات العربية، البطولات الخليجية.		

19 - 2 تطبق أحكام المادة (19-1) على العقود الموقعة بعد سريان هذه اللائحة

3 - 19 لا يجوز للأندية تقديم مبالغ كمقدمات للعقد أو مؤخر عند نهاية العقد.

4 - 19 يحق للنادي تخفيض العقد بنسبة لا تتجاوز 30% في حال وجود تقرير فني أو إداري عن اللاعب وتكون خلال العشرة الأيام الأولى من بداية فترة التسجيل الأولى، ويشترط إبلاغ اللاعب بالقرار رسمياً وتزويد الاتحاد بنسخة منه.

5 - 19 يحق للنادي إيقاف أجر اللاعب في حالة صدور أي قرار إيقاف للاعبين من قبل اللجنة السعودية للرقابة على المنشطات وذلك خلال مدة الإيقاف.

6 - 19 يحق للنادي الخصم من أجر اللاعب إذا صدرت تجاهه عقوبة إيقاف تأديبية من الاتحاد السعودي أو الاتحاد الدولي أو الآسيوي خلال مدة الإيقاف بحسب ضوابط المادة (26) من هذه اللائحة.

7 - 19 يحق للنادي إيقاف أجر اللاعب إذا أدين بحكم قضائي نافذ بجريمة تستوجب السجن لفترة أكثر من نهاية الموسم ويحق للنادي إيقاف أجر اللاعب خلال فترة سجنه.

8 - 19 يحق للنادي إيقاف أجر اللاعب عن الفترات التي يتغيب فيها عن التمارين أو المشاركات الرسمية بسبب التحاقه بعمله الرسمي.

9 - 19 إذا تعرض اللاعب للإصابة أثناء اللعب، أو خارجه، أو التدريب لصالح النادي، أو المنتخب، أو في مهمة للنادي أو المنتخب فيجب على النادي أن يدفع للاعب أجره الشهري كاملاً للثلاثة الشهور الأولى للإصابة، ثم ما نسبته (50%) من أجره الشهري للثلاثة الشهور التالية، ثم ما نسبته (25%) عن المدة التي تليها ويحق للنادي إلغاء

العقد إذا تجاوزت مدة الإصابة أكثر من ستة أشهر بشرط موافقة الإدارة.

إذا تعرض اللاعب للإصابة أو المرض خارج اللعب أو التدريب في مهمة لا علاقة لها بناديه أو المنتخب، فيجب على النادي أن يدفع للاعب ما نسبته (50%) من أجره للشهرين الأوليين فور الإصابة، ثم ما نسبته (25%) من أجره الشهري للشهرين التاليين، وإذا استمرت الإصابة أو المرض فلنادي الحق بإلغاء العقد إذا تجاوزت مدة الإصابة أو المرض أكثر من أربعة أشهر بشرط موافقة الإدارة.

في حال الهبوط الفريق إلى الدرجة الأدنى التي لا يطبق فيها نظام العقود، يحق للنادي تخفيض قيمة العقد بما لا يتجاوز 50% من القيمة الإجمالية للعقد خلال فترة مشاركة النادي في الدرجة التي لا يطبق بها نظام العقود.

10 - 19

11 - 19

الاتحاد السعودي لكرة اليد
SAUDI HANDBALL

الفصل الثامن: انتقال وإعارة اللاعبين وبدل الانتقال

المادة (20) انتقال اللاعبين

1 - 20 يجوز انتقال اللاعب خلال فترة سريان تسجيله بشرط موافقة ناديه وتوقيع اتفاقية ثلاثية من ناديه الحالي والنادي الجديد واللاعب مع تزويد الإدارة بصورة منها للموافقة على أن يسري الانتقال خلال فترات التسجيل.

المادة (21) الإعارة

- 1 - 21 يحق للأندية إعارة واستعارة اللاعبين السعوديين.
- 2 - 21 تكون فترات الإعارة خلال فترتي التسجيل ويجوز أن تكون خارج فترات التسجيل إذا سمحت لائحة البطولة المحلية المعار لها بذلك.
- 3 - 21 تحدد الإدارة الأعداد المخصصة للإعارة والاستعارة لكل درجة.
- 4 - 21 تكون الإعارة لمرة واحدة خلال الموسم على أن تكون لمدة لموسم واحد تنتهي بنهاية الموسم.
- 5 - 21 يبقى اسم اللاعب مسجلاً بكشوفات ناديه الأصلي طوال مدة الإعارة.
- 6 - 21 يسمح للاعب المعار المشاركة مع ناديه الجديد في الدرجة المعار إليها اللاعب فقط .
- 7 - 21 يلتزم الأطراف الثلاثة (اللاعب، النادي الحالي، النادي الجديد) التوقيع على اتفاقية الإعارة ضمن النموذج الرسمي المعتمد من الإدارة.

- 8 - 21 يوقع النادي المستعير مع اللاعب المعار عقداً يبدأ وينتهي بمدة الإعارة إذا كان لدى اللاعب عقداً معتمد مع ناديه الأصلي.
- 9 - 21 تتوقف التزامات النادي الأصلي تجاه اللاعب خلال مدة الإعارة ما لم تنص الاتفاقية بين الناديين على غير ذلك.
- 10 - 21 يجوز إنهاء الإعارة باتفاق الأطراف الثلاثة خلال فترات التسجيل.
- 11 - 21 لا يحق للنادي المستعير إعارة اللاعب لنادي آخر.
- 12 - 21 يحق للنادي استعارة لاعب آخر في حالة وفاة اللاعب المعار إليه.
- 13 - 21 لا يحق للنادي المعار إليه اللاعب إصدار عقوبة في حق اللاعب المعار إليه تتجاوز مدة الإعارة.
- 14 - 21 اللاعب الذي يصدر عليه عقوبات سلوكية أو أخلاقية أو انضباطية في ناديه الأصلي يحرم من فرصة الإعارة لأي نادي خلال الموسم وفي حالة ارتكاب مخالفة جسيمة يمكن للاتحاد منع اللاعب من الإعارة نهائياً.
- 15 - 21 اللاعب المعار إذا وقع عليه عقوبات سلوكية أو أخلاقية أو انضباطية أثناء فترة الإعارة ولم تستنفذ في موسم أعارته يتم ترحيل ما تبقى من العقوبة إلى الموسم الذي يليه.
- 16 - 21 لا يسمح للاعب المعار المشاركة في أي مباراة رسمية للنادي المعار إليه إلا بعد صدور الموافقة الرسمية من الإدارة على إعارته.
- 17 - 21 يحق للنادي المستعير إعارة اللاعب للمشاركة مع أندية محلية أو خارجية للمشاركة في البطولات الدولية، والآسيوية والعربية، والخليجية.

18 - 21 اللاعب المعار الذي يوقع لناديين في وقت واحد يوقف عن اللعب مع ناديه الأصلي لمدة أربعة أشهر مع منح النادي الذي وقع له اللاعب أولاً استعارة للاعب بديل.

19 - 21 في حالة صدور موافقة النادي على إعاره اللاعب لأكثر من نادي، يعاقب بالمنع من تسجيل واستعارة اللاعبين لفترة التسجيل المقبلة.

20 - 21 لا يحق للاعب المعار المشاركة مع ناديه الأصلي مرة أخرى إلا بعد انتهاء الموسم.

21 - 21 يسدد النادي رسوم إدارية قدرها (500) خمسمائة ريال سعودي للاتحاد مقابل إجراءات التسجيل.

المادة (22) التعويض عن بدل التدريب للاعبين من عمر 21 عاماً فأكثر.

1 - 22 عند توقيع اللاعب الذي يبلغ من العمر 21 عاماً فأكثر لأول عقد لغير ناديه الأصلي يستحق النادي الأصلي تعويض عن بدل التدريب حسب الضوابط التالية:

1 - 1 - 22 أن يمضي اللاعب فترة تسجيل لمدة لا تقل عن ستة (6)

سنوات متتالية في النادي الأخير بشرط ألا تقل مدة

تسجيله من تلك المدة عن ثلاث (3) في الفئات السنوية.

2 - 1 - 22 أن يتقدم النادي الأصلي بعرض للاعب خلال الفترة المحددة

من الاتحاد.

2 - 22 يسقط حق النادي الأصلي في التعويض في الحالات التالية:

1 - 2 - 22 إذا لم يتقدم النادي الأصلي بعرض للاعب خلال المدة

المحددة.

- 2 - 2 - 22 في حال تنسيق النادي للاعب من كشوفات الفريق.
- 3 - 2 - 22 في حال انتقال اللاعب بموافقة ناديه الأصلي خلال سريان فترة تسجيله.
- 4 - 2 - 22 إذا لم تكمل فترة تسجيل اللاعب للنادي الأصلي المدة المنصوص عليها في المادة (1-1-22) من اللائحة.
- 3 - 22 يلتزم النادي الجديد بتعويض النادي الأصلي عن بدل التدريب بقيمة العقد أو العرض المقدم من قبل النادي الأصلي للاعب لمدة سنة واحدة وفي حال تجاوز عرضه المقدم للاعب لمدة أكثر من سنة واحدة، يتم التعويض بقيمة متوسط قيمة العقد، «يحتسب المتوسط بقسمة مبلغ العقد الإجمالي على عدد السنوات».
- 4 - 22 يلتزم النادي الجديد للاعب بدفع قيمة التعويض عند طلب تسجيل عقد اللاعب حيث يتم إرفاق إثبات سداد أو شيك مصدق موجه للنادي الأصلي للاعب.
- 5 - 22 يدفع النادي الجديد رسوم إضافية بنسبة 2% من قيمة التعويض للاتحاد السعودي لكرة اليد.
- 6 - 22 يستحق النادي الأصلي تعويض عن بدل التدريب لمرة واحدة فقط.

الاتحاد السعودي لكرة اليد
SAUDI HANDBALL

الفصل التاسع: الالتزام بسداد المستحقات واستقرار العقود

المادة (23) احترام العقود

- 1 - 23 يجوز إنهاء العقد بين اللاعب والنادي بالتراضي أو بحسب ما ورد في المادة (23-4) على ألا يتجاوز التعويض قيمة العقد المتفق عليه.
- 2 - 23 يمكن لأي الطرفين إنهاء العقد للأسباب المشروعة التالية:
- 1 - 2 - 23 أي سلوك أو فعل يجبر الطرف الآخر على إنهاء العقد ويخضع لتقدير الإدارة.
- 2 - 2 - 23 في حال لم يدفع النادي أجر ستة أشهر متتالية بشرط إرسال إنذارين من اللاعب للنادي، بين كل منهم مهلة لا تقل عن (15) يوماً مع تزويد الإدارة بنسخة من المخاطبة.
- 3 - 2 - 23 بين كل منهم مهلة لا تقل عن (15 يوماً مع تزويد الإدارة بنسخة من المخاطبة).
- 4 - 2 - 23 يجوز للاعب الدولي طلب إنهاء عقده إذا تبين أن نسبة مشاركته في مباريات الموسم أقل من 10 % من إجمالي عدد المباريات الرسمية لناديه وذلك استناداً إلى سبب رياضي مشروع مع مراعاة ظروف اللاعب عند تقييم حالته ويتم التحقيق من قبل الإدارة عن وجود أسباب رياضية مشروعة لكل حالة.
- 3 - 23 يجب على اللاعب تزويد الإدارة بجميع المخاطبات والمراسلات بينه وبين النادي خلال أسبوع من الإرسال.

يمكن فسخ العقد بدون سبب مشروع على أن تكون خلال أول عشرة أيام من بداية فترة التسجيل الأولى ويتم التعويض من الطرف الذي يرغب بالفسخ بحسب التالي:

1 - 4 - 23 دفع الشرط الجزائي المنصوص عليه في العقد النموذجي المعتمد من الاتحاد.

2 - 4 - 23 في حال عدم وجود شرط جزائي في العقد يتم اتباع التالي:

1 - 2 - 4 - 23 إذا رغب النادي في إنهاء العقد: يتم دفع تعويض للاعب وقدره أجر راتب شهرين بحسب العقد النموذجي للاتحاد في حال كانت المدة المتبقية سنة واحدة، وأجر راتب ثلاثة أشهر في حال كانت المدة المتبقية سنتان.

2 - 2 - 4 - 23 إذا رغب اللاعب بإنهاء العقد:

1 - 2 - 2 - 4 - 23 يدفع للنادي قيمة أجر رواتب شهرين بحسب العقد النموذجي للاتحاد ودفع التعويض الإضافي التالي إن وجد:

2 - 2 - 2 - 4 - 23 في حال كان ناديه الأصلي ويستحق قيمة تعويض عن انتقاله يدفع قيمة موسم من العقد الإجمالي النموذجي للاتحاد.

3 - 2 - 2 - 4 - 23 في حال كان النادي دفع قيمة تعويض للنادي الأصلي عند توقيع العقد يتم دفع قيمة المتبقي من التعويض وذلك بقسمة التعويض المدفوع على عدد سنوات العقد والتعويض عن المدة المتبقية من العقد

4 - 2 - 2 - 4 - 23 يتم دفع التعويض من قبل النادي الجديد أو اللاعب وإرسال ما يثبت ذلك للاتحاد.

3 - 2 - 4 - 23 الطرف الذي يرغب بفسخ العقد عليه أن يخاطب الطرف الآخر رسمياً ونسخة للاتحاد للحصول على الموافقة المبدئية.

5 - 23 في جميع الحالات المذكورة يجب أخذ موافقة الإدارة.

المادة (24) التأخر في دفع المستحقات

1 - 24 يجب على الأندية الوفاء بالتزاماتهم المالية تجاه اللاعبين والأندية والوكلاء دون تأخير وفقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في العقود والاتفاقيات المبرمة.

2 - 24 يحق للإدارة الرفع للجنة الانضباط لمعاقبة أي نادي يتأخر عن دفع المستحقات للاعبين والأندية والوكلاء لمدة تتجاوز ستة أشهر.

المادة (25) إثبات سداد التزامات الأندية

1 - 25 يلتزم النادي بتزويد الإدارة بإثبات سداد الأجور والمستحقات في حال طلبها.

2 - 25 لا يحق للنادي تسجيل العقود في فترة التسجيل إلا بتقديم إثبات سداد الالتزامات والغرامات السابقة أو وجود تسويات معتمدة من الاتحاد.

الفصل العاشر: العقوبات

المادة (26) العقوبات

عقوبات الأندية تجاه اللاعبين 1 - 26

يحق للنادي إيقاع العقوبات على اللاعب إذا أخل باللائحة الداخلية للنادي بشرط إبلاغ الإدارة وتكون العقوبات كالتالي:

- لفت نظر. 1 - 1 - 26
- الإنذار كتابي. 2 - 1 - 26
- الخصم بما لا يتجاوز 50% من الأجر الشهري. 3 - 1 - 26

المادة (27) إيقاع العقوبات

تختص لجنة الانضباط بإيقاع العقوبات على مخالفة اللائحة والعقود والاتفاقيات الناشئة عنها.

الاتحاد السعودي لكرة اليد
SAUDI HANDBALL

الفصل الحادي عشر: الإبلاغ بالمخاطبات والقرارات

المادة (28) الإبلاغ بالقرارات

- 1 - 28 تتم المخاطبات بين الإدارة والأندية عن طريق المدراء التنفيذيين للاتحاد والنادي.
- 2 - 28 يكون النادي ممثلاً بالمدير التنفيذي مسؤولاً عن إبلاغ منسوبيه بمخاطبات الاتحاد.
- 3 - 28 تكون القرارات والمخاطبات الصادرة من الاتحاد المرسلت إلكترونياً نافذة من تاريخ ووقت الإرسال.
- 4 - 28 تكون المخاطبات من المعنيين إلى الاتحاد السعودي لكرة اليد عبر البريد الإلكتروني لإدارة تنظيم أوضاع اللاعبين.

الاتحاد السعودي لكرة اليد
SAUDI HANDBALL

الفصل الثاني: عشر الاستئناف

المادة (29) الاستئناف

1 - 29 تكون قرارات الإدارة قابلة للاستئناف لدى لجنة الاستئناف بالاتحاد السعودي لكرة اليد.



الاتحاد السعودي لكرة اليد
SAUDI HANDBALL

الفصل الثالث عشر: الشكاوى والمنازعات

المادة (30) الشكاوى

- 1 - 30 للاعبين أو الأندية أو من له مصلحة التقدم للجنة بالشكاوى فيما يدخل في صلاحياتها
- 2 - 30 يشترط لتقديم الشكاوى النقاط التالية:
- 1 - 2 - 30 أن تكون له مصلحة وتدخل في اختصاصات الإدارة.
- 2 - 2 - 30 أن تكون في النموذج الرسمي للشكاوى المعتمد من الإدارة وتعبئة كامل بيانات النموذج
- 3 - 2 - 30 أن ترسل عن طريق البريد الإلكتروني للاتحاد.
- 3 - 30 تصدر قرارات الإدارة خلال 15 يوماً ويجوز لها تمديد المدة إذا اقتضى الأمر.
- 4 - 30 يجوز للإدارة الاستعانة بأشخاص أو جهات اعتبارية لطلب الاستشارة أو التدخل فيما يعد خارج صلاحيات الإدارة.
- 5 - 30 يجوز للأطراف سحب الشكاوى قبل صدور قرار من الإدارة إذا توصلوا إلى اتفاق على أن يتم تبليغ الإدارة بذلك وبشرط موافقتها على بنوده.
- 6 - 30 لا يجوز لأي طرف قام بسحب الشكاوى أن يتراجع عن ذلك إلا بوجود أسباب تقبلها الإدارة.

المادة (31) المنازعات

في حالة حدوث أي خلاف بين اللاعب والنادي، أو بين الأندية، يحال الاختصاص إلى (لجنة فض المنازعات) بالاتحاد السعودي لكرة اليد، وتفصل فيه حسب إجراءاتها.



الاتحاد السعودي لكرة اليد
SAUDI HANDBALL

الفصل الرابع: عشر أحكام عامة

المادة (32) بداية ونهاية يوم العمل

يبدأ اليوم وفقاً لأحكام هذه اللائحة بدءاً من الساعة 12:00 صباحاً، وينقضي اليوم في تمام الساعة 11:59 مساءً.

المادة (33) الموسم الرياضي

يبدأ الموسم الرياضي من الأول من شهر يوليو (7/1) وينتهي بنهاية شهر يونيو (6/30) من كل عام ميلادي.

المادة (34) التعارض مع نصوص اللائحة

يلغى أي نص في أي لائحة يتعارض مع الأحكام والنصوص الواردة في هذه اللائحة.

المادة (35) تفسير اللائحة

للإدارة الحق في تفسير هذه اللائحة واتخاذ ما تراه مناسباً في كل ما لم يرد فيه نص في هذه اللائحة وفق تقديراتها للوضع القائم.

المادة (36) سريان اللائحة

تسري هذه اللائحة ابتداءً من تاريخ 01/07/2024م